

أو الجرمين بالاصح تعلق السند نحو فبشرهم  
بفضل اليم إذا الغدا لا يتدبر بل يتدبر  
وهذا المقرب مقالية أو المبالغة فيضبطه  
كما لا تضبطان في استعارة الحروف في المطاوعة  
أن لم تفرق بما يلزم الطرفين كقدي سدا حجة  
أن قربت بما يلزم الاستعارة كجودها غير  
المعنى يتبع في غير الرداء إذا تبتم ضاحكاً  
غلقت لضحكته رواب المال فانه استعارة الرءاء  
وهو الثوب المطاوع جامع الصنوع الكاروه  
بالفر الذي يلزم العطاء دون الرداء فيجوز لها  
معنى إذا اندرج الكثر العطاء إذ انتم حين علم  
أخذاً منجناحين من ماله دخل في المبالغة كما  
هذه غلوت أي تركه في رقبته في الحق أو استخذه

أن قربت بما يلزم الاستعارة أنه لأن الحقيقي  
برديف ومسا كلمة من شرح الفصيل إذا أتت  
نحو وللك الذين استروا الضلالة بالهدى فما  
سبحت بخارهم الآية فانه استعارة استروا للشد  
ثم الفعل للفعل بقرينة المصوب والمجوز الضلالة  
لاستعارة الهداية لا استعارة بها ثم أردفها بما يلي  
الاستعارة من الربح والتجارة وقد جمع التجريد  
والترشيح نحو كودي سدا شك السلاح تعذر  
له كذا فاعلم تعلم فان شوكته السلاح كقوله  
الشم صفة تلام استعارة له والبدد عدل التعليم  
بما يلزم الاستعارة منه وهو العتس والترشيح  
المفوض للإطلاق والتجريد لأنه ينسب  
والجارية فيصوّر الاستعارة في صورته

King Saud University

King Saud University

Copyright © King Saud University